

أمر حكومي عدد 929 لسنة 2017 مؤرخ في 16 أوت 2017 يتعلق بتعيين نيابة خصوصية ببلدية سيدي الجديدي من ولاية نابل

إن رئيس الحكومة

باقتراح من وزير الشؤون المحلية والبيئة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي للبلديات الصادر بمقتضى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 وعلى جميع النصوص التي نقتته أو تمتته وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 4 أوت 2008 في الفصل 12 منه،

وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلديات جديدة بولايات بن عروس ومنوبة وبنزرت ونابل وزغوان وباجة وجندوبة والكاف وسليانة والقصرين وسيدي بوزيد والقيروان وسوسة والمهدية وشفابس وقفصة وقبلي وقابس ومدنين وتطاوين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تعين نيابة خصوصية ببلدية سيدي الجديدي من ولاية نابل وتقوم بوظائف المجلس البلدي إلى حين إجراء الانتخابات البلدية.

الفصل 2 - تضم هذه النيابة الخصوصية الأشخاص الآتي ذكرهم :

- مطير الشاوش: رئيس،
- محمد بنعيد القادر: عضو،
- صبيحة الهيشري : عضو،
- فتحي علوي: عضو،
- إيمان النفزي: عضو،
- محمد علي سويسي: عضو،
- كمال الهمامي: عضو،
- محمد الحجري: عضو.

الفصل 3 - وزير الشؤون المحلية والبيئة مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 أوت 2017 .